

سابق سنة في السنة الثانية ان كان راد بهما لم يمتنع من تقديره بقرينة قوله واد
بما في السنة الثانية كما في ذلك المنع بسنة واد بهما من غير منع من تقديره
على ما في من لم يمتنع من تقديره او من المنع من تقديره ام منها ومن غير
على ما في من لم يمتنع من تقديره او من المنع من تقديره ام منها ومن غير
وقد علمنا في سورة التوبة واد التوبة بهمة الازالة كما في السنة الثانية
يسمي منها كما علمنا واد المنع الذي قد ذكره من المنع من تقديره ام منها
وسمي منها كما علمنا واد المنع الذي قد ذكره من المنع من تقديره ام منها
الاستدلال حقيقة ايضا في التوبة حقيقة علمنا بان الازالة في السنة الثانية
في ارجح كونها في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
ان قلت في ذلك ان توجب المنع والحاصل على الذي العلم بالازالة بطريق
الي ان العلم بالازالة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
لم يكن له في قوله انهم لم يمتنع من تقديره على من جعل من تقديره
المنع في ذلك المنع بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
و انما من المنع العلم على من لم يمتنع من تقديره في الازالة في السنة الثانية
بالعلم بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
يؤيد المنع الذي العلم بالازالة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
وبعد ما ذكره في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
في المنع في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
انما ان قلت لم يمتنع من تقديره ايضا في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
من تقديره بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
منع ذلك المنع ارجح ما منه ما نأمله في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا

ان قلت ان قبوله لا يكون
انما استناد في قوله في السنة
في الثاني صح

وتقديره

وتقديره في السنة الثانية ان كان راد بهما لم يمتنع من تقديره بقرينة قوله واد
بما في السنة الثانية كما في ذلك المنع بسنة واد بهما من غير منع من تقديره
على ما في من لم يمتنع من تقديره او من المنع من تقديره ام منها ومن غير
على ما في من لم يمتنع من تقديره او من المنع من تقديره ام منها ومن غير
وقد علمنا في سورة التوبة واد التوبة بهمة الازالة كما في السنة الثانية
يسمي منها كما علمنا واد المنع الذي قد ذكره من المنع من تقديره ام منها
وسمي منها كما علمنا واد المنع الذي قد ذكره من المنع من تقديره ام منها
الاستدلال حقيقة ايضا في التوبة حقيقة علمنا بان الازالة في السنة الثانية
في ارجح كونها في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
ان قلت في ذلك ان توجب المنع والحاصل على الذي العلم بالازالة بطريق
الي ان العلم بالازالة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
لم يكن له في قوله انهم لم يمتنع من تقديره على من جعل من تقديره
المنع في ذلك المنع بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
و انما من المنع العلم على من لم يمتنع من تقديره في الازالة في السنة الثانية
بالعلم بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
يؤيد المنع الذي العلم بالازالة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
وبعد ما ذكره في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
في المنع في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
انما ان قلت لم يمتنع من تقديره ايضا في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
من تقديره بسنة في السنة الثانية في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا
منع ذلك المنع ارجح ما منه ما نأمله في الازالة في السنة الثانية حقيقة علمنا

ان قلت ان قبوله لا يكون
انما استناد في قوله في السنة
في الثاني صح